

لهم إني أسألك
الثبات في الدار
والثبات في الدار

المملكة العربية السعودية

وزارة التعليم العالي

جامعة أم القرى

مكتبة الملك عبد الله بن عبد العزيز الجامعية

قسم المخطوطات

The image consists of a series of large, bold, black shapes arranged in a horizontal sequence against a light blue background. The shapes are composed of various geometric elements: some resemble the number '1', others look like stylized letters such as 'A' or 'M'. There are also several small, solid black circles scattered throughout the composition. The overall effect is minimalist and abstract, with a strong emphasis on form and color contrast.

خصر الزواجر

يأبوا بعده الازلام والشطوح والزرم اللهم فلَا شَرِّمْ عَلَيْهِمْ وَنَعِذْهُمْ مِنْ سُوءِهِ
عَلَيْهِمْ فَلَا يَرْدُو عَلَيْهِمْ دَخْلَ فَيْهِ مَا شَاءَ بِهِ ذَلِكَ مِنْ لَهُ حِرْمٌ وَنَعِذْهُمْ
اللَّهُبُ بالشطوح عندين قال تجزيه لهم اكثرا العلما وخذ اعدمن
قال بحليته واقترب به قمارا او فوت صلوة او سباب او نجودها

وصفا ضرب وتروي زرم بجزار واستياعه وضرب بكوبه واستياعه
ونعما التثبيت بعلام غير سين **س** ذكراته يعشقة وباء ربة اجنبية
معينة وان لم تذكره ببعضه مع ذكرها بفتحها او باهرة بالفتح وانت
هذه التثبيت وتشاهد الشعر المشتمل على هجو المسلم ولو يصدق وكذا ان اشتمل على الفتن او كذب
فاض ونها لا اطراه في الشعر بحال تجد العادة به وبمالغة في الدزم والفتح كان يجعل الجاحظ
او الفاسق بمرة عالما او عدلا والتكب به مع صرف الكثرة فيه وبما تنت في الدزم اذا فتح مطلوبه
وادمان صغيرة او صفات بحسب معاصيه طاعته **ن** ترك التوبة من الكبيرة والصغرى
ونها يغضى لانصار والصحابه وشتمهم **ر** سرعولا نسان على الغير بما يعلم أنه ليس له منها
استخدام الحر من غير سفع شرعاً كان يعتقد باطنا ويتسم على استخدامه ان هذه
كلها معااصيه منهي عنها وان لم تكنها كبارا وبعضها صفات

١٠
تم تم دلائلها مذكورة في الاصل تم تم ثم

تمت هذه النسخة الشرفية المسمىة مجتاز الزواجر من بدلا مشيم ونحوه المعلو عن
شهر ماه جمادى الاول روز بني بنى ابريز تنازل

واسطلاعها

هذه النسخة بـسـمـ اللهـ الرـحـمـنـ الرـحـيمـ للـشـيخـ محمدـ الطـاهـرـ بـعـوـمـ الـحـدـيثـ

قال الشيخ محمد الطاهر في مجمع البخاري في علوم الحديث وأصوله اتصحها القول بذلك قبل
العدل الصابط عن خليل وسلم عن سند ذو علة وان شدوان يريد النعمة بحال العبرة والحسن
في اسارة متضم ولا يكون ساذ او يروي من غير وجه شهود والتفعيف مالم يجتمع فيه سلطان الصحيح
والمسلم ما القول بذلك من فاعل اليه صاحب العبرة وكم وسلم والمتقول ما القول به سوا كان من فاعل اليه
او هو قونا والمرفوع ما اضيف اليه صاحب العبرة عليه وكم وسلم سوا متصل او منقطع فالمتعلقات يكون من فاعلا
وغيره والمرفوع يكون منفصل وغير متصل والمسلم متصل من فاعل والمعلم ما حذف من بعد المسند
واحدة الكثرة والغريب **ه** هوما لفڑ وامدعن يجمع حدث كالزهري والمرور ما ارد في عن الصحابي
من قول او فعل متصل او منقطع او حمويس بفتحه والمقطوع ما جاء عن ابيه **ن** نهان والرسول مثل الثانين
قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم والمتقطع مالم يتصل اسأله «من لا في اولاده والعضل ما يقطع
من سنه اثنان والذكر ما فيه اباب خفته عامنة قادحة اللائى عن الزكوي بين قوانا لم يصح وقولنا
موضوع بون كثير فان ارض ابيات الكذب وقولنا لم يصح لا يلزم منه اثبات العذر دائمًا فهو اجناء

عن عدم الشوب ولا يلزم من جملة الرأوي رفع حدديث ابن حجر أن لفظ لا يثبت لا يثبت الفحص وإن كانت
يسهل بالطبع فقط والضعف دوافعه كذابي تذكره الموضعات فعل في البرج والتعديل في شرح المختنة
للحاج مراتب آسوها الكذب الناس إليه المنقى في الوضع وهو من الكذب ثم قولهم دجال أو وضاع
أو كذاب وأسئلتها ينفي الحفظ فيه ادنى مقال وقولهم متراكب أو ساقط أو ما ينافي المخطأ أو ضئلاً
الحديث أشد من نحر هو ضعيف أو ليس بقوياً أو فيه مقال وارفع مراتب التعديل أو ثني ثقته ثقته
ثقة حافظاً بثت وإنما يكتب في غير حديث **بعض** أو يعبر به في الرواية في التذكرة يجوز عند العلامة
التأهل في روایة الصیف بلا سرط طبیان ضعفه في الوعظ والقصص والفضائل لا في صفات الله
الضعیف
والحلال والحرام قبل كان منهيب المتأهل أن يخرج عن كل من لم يجمع على تركه وكذا الودا ودوکان يخرج
إذالم يجد في الباب يعني ويرجح على الرأى **الصلب** إذا علم أنه حديث موضوع أو متراكب فليتركه ولكن لا يقول
تال رسول الله صع الله تعالى عليه وأرجوكم وفي الرسالة قال زيد بن أسلم من عمل يخرب صريح أنه موضوع فهو من حرام
ابن حجر العسقلاني من سنة مائتين إلى ثلاثة وأربعين الحديث بأساده اعتقاده والفهم براء من عصدة
وفي الحالاته المجزئاتة أقسام يجب تصديقه وهو من أصل الأئمة على صحته وقسم يجب تكذيبه وهو
على تكذيبه وقسم يجب التوقف فيه لا إمام الصدق والكذب كما يجيء في رواية الموضوع لعلم
حاله في أي من هذه الأسانيد وضمنه لو ضعيف في الحالاته أعلم أن الوضع يعرف باعتراف وضعه وبقائه
حال الرأوي أو المرادي ببركاته اللفظ والمعنى وأعظم الوضاعين ضرراً فقوم مستبعضون إلى الزهد وضعوا
حسبه فيقبل موضوعاتهم ثقته بهم والكرامتهم وبعض المبدعة يجوزون الوضع في الترغيب والرعب
وهو خلاف أجماع المسلمين للعديد وحكم الشيوخ عن ابن الجوزي إن عن وقع في صيغة الوضع والكل

والقلب منضم من غلب عليهم الزهد فففلوا عن الحفظ أو ضاعت كتبه فحدث من حفظه فلطف عنه
فهي ثقاة لكن اختلطت عقولهم في أواخر عمارتهم ومنهم من روى الخطأ وصوّر أثماً يقترب بالصواب
ولم يرجعوا لقصة آن ينسبوا إلى المخطأ وضمنهم ثنا نادرة وضموا قصداً إلى أضاد الشرعية وإيقاع الشك
واللاعب بالدين وقد كان بعض الزوارتهم يخفل بشيء يذكر في كتابه ما ليس من حديثه قال حادث بن
رضعت لز نادرة أربعة آلاف حديث ولما أخذ ابن أبي الوجه لغريب عنهم قال وضفت فيكم
آلاف حديث لحرم فيها الحلال وأحظر فيها الحرام ومنهم من يضع نفرم لذهبهم برج حامل من المبدعة
يجعل يقول إنظر واحسن تأخذون هزا الحديث فانكنا اذا صوينا امر امير ناد حديثاً ومنهم من يسبون
حسبه تزييناً وتربياناً وضمنون فعلاهم ان الشرعية ناقصاً تحتاج الى التيسير ومنهم من اجاهم واسع
الاسايد بكلام من وضمنهم من قصد المقرب الى السلطان وضمنهم العصافير لأنهم يريدون اعما
ترتفق تعشق وفي الصحاح يقول مثلهم أن المحفظ يشقي عليهم وبنفسه عدم الدين ويخضر حمالها
الكثر ما تقرض على احاديث في مجلس الوعظ قد ذكرها فضلاً من الزمان اي ورعاً لهم فاعدهما
على استئناف **بعض** في تعيين بعض الوضاع وكثيرهم الحالات قد شففت في الحديث بجمع ما اهتوت
موضوع ك الموضوعات القضاي وضمنها لا يربون الورعانية ومنها وصايا على كلها موشرته سوى
الآخر وضمنها مني بمنزلة حاتم من موسى بن ابي لا يبني بعدني **بعض** ومنها وصايا على كلها التي
أولها يابلي لها ان ثلاث علامات وهي آخر النصي عن الجامدة في اوقات مخصوصة كلها موضوع وآخرها
يابلي اعنيك في هذه الوسيمة علم لا ولين ولا اخرين وضعاً حادث بن عروه النبسي في الملاي وذراً وحيلاً
التي وضعتها عبد اللطيف بن زياد بن سعوان او شيخه في الذيل ان لا يعين الودعيات لا يصح بيعاً حدث

الصلوب بالثامن وقيل وضع الجوابي وابن عكاشة ومحمد بن تيم الفارسيي الكثيرون عشرة آلاف
ش محمد بن عمر والواقدي قاضي العراق أخذوا عنه العلم على منفعته بل اجعوا عليه اخرج له ابن ماجم في الجزء
 غال ابن عدي كتب جملة عن محمد بن محمد بن الأشعث عن موسى بن اسبيع بن موسى بن جعفر عن أبي عبد الله
 إلى علي رفعه اذا اخرج البنا شيخ قريباً من الف حديث عن موسى المذكور عن أبيه بخطه عاصمه
 مناكس قال الناس قطني انما من آيات الله وضع ذكر الكتاب يعني العلويات وبعد الله ابن احمد عن أبيه
 عن علي الرضا عن أبيه يروى شيخ موصوعة ما ينفك عن وضعيه او وضع أبيه وحق المذهب لا يقبل
 عن ابن جرير عن عطاء عن أبي سعيد الوصي على الجماع وكيف يباح فانظر الى هذا الدجال لما اجزأه
 قال الدين اليماني انساد كتاب العرس لا في الفضل جعفر بن محمد بن جعفر بن محمد بن علي واحمد بن قتادة
 واحبائه مذكرة وقال الذبيحي احمد بن اسحق بن ابراهيم بن سفيط بن شرط حدث عن أبيه عن جده
 بشيخه فنيعاً بلا لا يحل لا جنح به فانه كذلك وفي الراوي قال الترمذى كل حديث في كتابه مقول بلا
 لا اعد شان في المعاصر قال احمد ثقة كتب له صول المعاذري واللامام والتفسير قال الخطيب هو
 مقول على كتب شخصه في هذه المعانى اللهم غير معمد عليه بعد عداته ناقليها وزيادة الفضائلا
 فيها فاما كتب التفسير فمن أشهرها كتاب ابن الخطيب ومقابل ابن سليمان راما المعاذري فمن أشهر
 معاذري محمد بن اسحق وكان يأخذ من أهل الكتاب وقال اشاعي كتب الواقدي كذلك وليس في
 المعاذري اصح من معاذري موسى بن عقبة وقال احمد في تقييع الخطيب مدين او لا اجزء كذلك
 لا يحل النظر فيها • الباقي ابو النصر محمد بن الشافع ضعف بعض وله آخر قال
 ابن عدي حدث عنه فيان وشيبة وجماعة ووضعه في التفسير من الاحاديث عن معاذري

مرفوع على هذه الشيئات واما يصح منها الفاظ طبيرة وأن كان كلها معاذنة وهو عظمة فيلس كل ما هو حديث بل
 علمه وهي سرقة ابن ودعان من اوضاعها نيد بن سراج اعلم الذي وضع سلسلة احوال الحسن
 وكان من اجل حلقات الحديث واقرئ لهم حياء واجر لهم على المذهب في الوجه قال جمال الدين الذي لا يحيى الحديث
 الى القاضي أبي نصر بن ودعان الموصلي لا يصح من معاذنة واصدر فوجه **الصراحت** ومنها كتاب افضل العلماء المحدث
 سرف الدين البليبي وأول من تعلم مسلمة من الفقه قوله الله لك اذا من الاعاديث الموضوعة باسناده
 احاديث الشیخ المعروفة بابن الدينا وصوالي الذي يزعمون انه ادرك على ادغم طويلاً واحذر طويلاً وركي واصبه
 ركباً فتشحه فقاد الله في عمرك واحاديث ابن فسطور الرؤي واحاديث بشر ونعمين سالم وضر ارش عن انس
 واحاديث دينار عنده واحاديث ابو هشيم بن هاشم الفقيهي ومنها كتاب يدعى مبند انس البصري
 ثلث حادثة حديث يروى سعوان بن الحضرمي عن انس وأول احاديث في سائر الامم كالقرآن في النحو في النيل و
 بين المصدي عن السرايا يكاد يروف الصفت به شيخة مكذوبة ترجح الله من وضعها وفي اللسان حيى من رواية
 بن مقاتل الرازي عن جعفر بن هارون عن سعوان ذكر الشيئات والغير متوفها موضوعة **الصلوب** ومنها احاديث
 في ستة يا احمد لا ثبت شيء منها ومنها خطبة الوداع عن أبي الدرداء رفعه الراوي الخطبة الاخيرة
 ابي حمزة وابن عباس يطويها موضوع الفهم به ميسرة بن عبد الله لا يدرك فيه قال ابن الجوزي
 كما في الروضتين وحبت القاضي ومحمد بن السائب الكلبي ومحمد بن سعيد الشامي المصلوب والرواية
 النجاشي والمعيرة بن سعيد الكوفي واحمد بن عبد الله الجوابي ومأمون بن احمد البصري ومحمد بن عكاش
 الراوي ومحمد بن الطالقاني ومحمد بن زياد الشكري وقال الشامي الله ابون مهر وذو
 بالعرض اربعة ابن ايحيى بالمرتبة والواقدي بمنزلة ومقابل ابن سليمان بخرسان ومحمد بن سعيد

وتفظيمها بالجملة فاذا اجتمع هاتان الحصتان كلا في كتاب كان من الطبقة الاولى ثم وشم وان فقدنا ساساً لم يكن له اعتبار واما كان اعلى حد في الطبقة الاولى فان يصل الى حد الموارد واما دون ذلك يصل الى الاستفادة ثم الى الصحة القطعية اعني القطع المأمور في علم الحديث المغير للعمل والطبقة الثانية الى الاستفادة او الصحة الطبيعية والظنية وهذا ينزل الامر فالطبقة الاولى منحصرة بلا استقراء في ثلاثة كتب الموطأ وصحنم التجارى وصحنم مسلم قال الشافعى هو اصح الكتب بعد كتاب موطاً ما لا ينكر اهل الحديث على ان جميع ما فيه صحيح على ارجح حانز العمل به وعما وقع التخرج لذك بعضهم لم يجز اهل الحديث على ان جميع ما فيه صحيح على ارجح حانز العمل به وما اطلقوا ولم يكتلو عليه ولا يكتلو غير حانز لم يجز العمل عليه الا بعد البحث عن رجال اذ كان الباحث اهلاً لذك وقد يخاغىء الاحاديث المأمور في هذا الكتاب ولكننا عليه بما امكن الوقوف عليهن كلام المخاطر وما بذلك الى القدرة انتهى وفي **بخارى** اعلم انه لا سبيل لنا الى صحة الشرائع ولا احكام لا يجز اذنها صاحبها عليه رسلم ولا سبيل لنا الى صحة اصحابه صلى الله عليه وسلم وادهم لا يلقي الروايات المنتهية اليه بالانضال والعنفنة وللروایات لا سبيل اليه في يوصاهذا الا تسع الكتب المدرولة في علم الحديث فانه لا يلقي اليوم روايات يعتمد عليها غير مروياته وكتب الحديث على طبقات مختلفة ومن اشار الى مبتداه فوجوب الاعتناء بغير طبقات كتب الحديث فقوله في اعتبار الصحة والشهرة على اربع طبقات والصحة ان يتشرط مؤلف الكتاب كجيبي بن سعيد القطان وعبد الرحمن بن مهدى وعبد الرحمن وابن هب وابن العباس وصحنم خارج العدد لكنه في عصره حتى بلغ على جميع ديار الامم لم يأت زمان الا وصراحته شهرة واقوى به غايتها وعليه بنى فقهاء لا على نفسه ايراد صاحب وحسن عريقه ولا ضعيف لا مع بيان حالم وابراهيم الفسيفس مع بيان حال الاقبال في كتاب والشهرة ان تكون الاحاديث المذكورة فيه دائرة عن النسبه المحدثين قبل تدوينها وبيانها وبيانها فيكون ائمه الحديث قبل المؤلف وهو ابطرق سقرا وابن دحون في مسائلهم وجواباتهم وبعد ما نصف اشتغلوا بروايات الكتاب وحيث كشف مشكله وشرح عزيبه وبيان اعمراه وتخرج طرق احاديثه واستناظر فقهها وتفحص عن احوال طبقته ببر طبقته الى يومنا هذا حتى لا يبقى شيء مما يتعلق به غير مبقوث عنه لا مائدة الله وليكون تقادم الحديث قبل المؤلف وبيانها وحكمها وكتلها وبيانها وبيانها وتلقيها كتابه بالدرج والآسما وليكون ائمه الفقه كما يزالون يستبطون عندها ويمدون عليها ويتذمرون بها وليكون العامة لا يخلون عن اعتمادها

ورقد اعني المذرري في نقد الاحاديث المذكورة في سفن اي داود بين ضعف لغير ما سكت عنه فيكون خارجاً مما يكتون العمل عليه وما سكت اعد جبعاً فلا شك انه صالح للراجح لا في مواضع بيته قد ينبع على بعضها في هذا السرج وكذا اقبل ان ما سكت عنه للإمام احمد من احاديث متقدمة صالح للراجح لما في تعبنا في ترجمة وأما باقيه السنن والمساين التي لم يلتزم مضمونها الصحة فما وقع التخرج لصحته او حسنة من حسن او من غير حسن حانز العمل به وبعضهم لم يجز اهل الحديث ولا يكتلو غير حانز لم يجز العمل عليه الا بعد البحث عن رجال اذ كان الباحث اهلاً لذك وقد يخاغىء الاحاديث المأمور في هذا الكتاب ولكننا عليه بما امكن الوقوف عليهن كلام المخاطر وما بذلك الى القدرة انتهى وفي **بخارى** اعلم انه لا سبيل لنا الى صحة الشرائع ولا احكام لا يجز اذنها صاحبها عليه رسلم ولا سبيل لنا الى صحة اصحابه صلى الله عليه وسلم وادهم لا يلقي الروايات المنتهية اليه بالانضال والعنفنة وللروایات لا سبيل اليه في يوصاهذا الا تسع الكتب المدرولة في علم الحديث فانه لا يلقي اليوم روايات يعتمد عليها غير مروياته وكتب الحديث على طبقات مختلفة ومن اشار الى مبتداه فوجوب الاعتناء بغير طبقات كتب الحديث فقوله في اعتبار الصحة والشهرة على اربع طبقات والصحة ان يتشرط مؤلف الكتاب كجيبي بن سعيد القطان وعبد الرحمن بن مهدى وعبد الرحمن وابن هب وابن العباس وصحنم خارج العدد لكنه في عصره حتى بلغ على جميع ديار الامم لم يأت زمان الا وصراحته شهرة واقوى به غايتها وعليه بنى فقهاء لا على نفسه ايراد صاحب وحسن عريقه ولا ضعيف لا مع بيان حالم وابراهيم الفسيفس مع بيان حال الاقبال في كتاب والشهرة ان تكون الاحاديث المذكورة فيه دائرة عن النسبه المحدثين قبل تدوينها وبيانها وبيانها فيكون ائمه الحديث قبل المؤلف وهو ابطرق سقرا وابن دحون في مسائلهم وجواباتهم وبعد ما نصف اشتغلوا بروايات الكتاب وحيث كشف مشكله وشرح عزيبه وبيان اعمراه وتخرج طرق احاديثه واستناظر فقهها وتفحص عن احوال طبقته ببر طبقته الى يومنا هذا حتى لا يبقى شيء مما يتعلق به غير مبقوث عنه لا مائدة الله وليكون تقادم الحديث قبل المؤلف وبيانها وحكمها وكتلها وبيانها وبيانها وتلقيها كتابه بالدرج والآسما وليكون ائمه الفقه كما يزالون يستبطون عندها ويمدون عليها ويتذمرون بها وليكون العامة لا يخلون عن اعتمادها

كتاب ابن ابي شيبة وكتاب الحجاج وكتاب المؤذن وكتاب العادل وغيره تجدونها بعد المؤذن وقد استدركوا

الشيخ عزبي ولا فقهه بطبعه بهذا اذهب السلف لما حديث يحيى بن سعيد مسلطة ولا مروج يذكر اسماء الرجال لا ازيد ببيان
الذين اخر من المتفقين وانما كل ما في الائمة المتفقين من اهل الحديث فهو باقية على استعمالها واحتفاظها
كذلك ابي حفص عبد الرحمن وصنف ابو بكر ابي شيبة ومسند عبد بن حميد وطيسير وكتب البهقي
والطبراني وكان فحصهم جمع ما وجدها لم يعن صد وتفديه وتقريبه من العمل **البيعة** الرابية كتب قصور مصنفوها
بعد قرون متواترة جمع ما لم يرج في الطبقتين لا ولابن وكانت في الجامع والمسانيد المتفقة فلزهوها
وكانت على النحو من لم يكتبه الحديثون كثيرون من اوعاط المتفقين واحل الاهراء والضفاف او كانت
اثنا عشر صحابة واثني عشر اماماً اجرتني اسائيل ومن كلام الحكماء والوعاظ حلطنها الرواية بحديث النبي صلى الله عليه وسلم
سهو او عداء او كانت من مخلفات القرآن والحديث القيم مرادها بالمعنى قوم صالحون لا يرثون غواصون
الرواية يجعل المعاني احاديث مرفوعة او كانت معايير مخصوصة من اشارات الكتاب والشذوذ عنها احاديث
متعددة براسها عمد او كانت جملة في احاديث مختلفة جعلوها احداً واحداً بنسق واحد ومنظمة في نسق
الحاديث كتاب الصفة لا بن جان وكمال ابن عريبي وكتب الخطيب وابي فراس وابن الجوزي فاني وابن عساكر وبن
والديلمي كذا مسند المؤازمي يكون من هذه الطبقة فاسمه هذه الطبقة مالكان سمعنا امثالها واسمعنا ما كان
موضوعاً ومن ثم بحسب ذلك الكاره وهذه الطبقة مادة كتاب المومن لا ابن البرزعي حينما طبقة خاتمة
ما استقر على النحو الفقهاء والصوفية والمؤرخين ونحوهم دليلهم صلي في هذه العلاقات الامر ومنها
ما انتهى في دين العالم بسانده فالي باسناد قوي لا يمكن الجرح فيه وعلم بلغة لا يبعد صدوره عن صدورها
فانما في الاسلام مصيبة عظيمة ولكن الجواب بهذه من اهل الحديث يوردون مثل ذلك على اصحابها والشواهد
الاستار ويطهر العوار اما الطبقة الاولى والنحوية عليهم اعتماد المحدثين في مجامعتهم ومرحوم ولما كانت
فلا يتأثرها للعمل عليه والتولى الا انما يرى في ابادة الدين يخالفون اسماء الرجال وعمل احاديث عدم
الاعتراف بها للعمل عليه والتولى الا انما يرى في ابادة الدين يخالفون اسماء الرجال وعمل احاديث عدم

عليه احاديث هي على شرطها وامين كراها وقد تسببت ما استدر كموجده فاصاب سوجه ولم يصب من وجه
وزلك لا يزيد عن رجال الشين بشرطها الصحيح ولا اقسامها فالتحريم على شرطها من خدرا الوجه
ولكن الشين لا يزيد كران الا صريبا قد تناقض في مساحتها واجعوا على القول والتصريح كما اشار مسلم حيث قال اذا ذكر
حضر الاما جعوا عليه حرج مكانه في زهق مساحتها وان اشتهره من بعد
ما اختلف الحديثون في رجال الشين كلما ساقت لها كانا ببيان بالبحث عن حضر حضر لحاديث في الوصل والا فقط
وغير ذلك حتى يتضح الحال والحاكم يعمد في الاكثر على قواعد محنة من ضائعهم كقول زبارة الثقات مقبولة وذا
اختلاف الناس في الوصل والارسال والوقف والرفع وغير ذلك فالذى حفظ زبارة حججه على من لم يحفظ والخواص
كثيراً ما يدخل الخل في اخطاء من قبل الرقوف ووصل المقطع ایما عند غيرهم ووصل المفعول وتسويفهم بلا الشين
لا يقعون بكثير مما يتعود الحاكم والشاعر وهذه المحبة الثالثة التي اعني القاضي عياض في المثارف يضبط مشكلها ويز
تصحيفها **الثالثة** الثالثة كيد لم تبلغ مبلغ الوطأ والصححين ولكنها تليها كان مصنفها معروفة بين بالوثق والموالة و
والبحري في نسخ الحديث عرضها كتبهم معرفة بالشاهر فيما اشتربوا على نفس قلقها من بعد القبول واعتنى بها
المحدثون والفقهاء طبقاً بطبقه واستقرت فيما بين الناس وتطرق بها القوم شرعاً فربها وخصاً عن رجالها
للفقهاء وعلى تلك الاحاديث بتمام عامة العلوم كمن ابي داود وجام الترمذى ومجتبى المسايى وهذه المحبة الثالثة
الاولى اعني بحادي ثمار زين في تحرير الصحاح وابن لا ينفي جام الأصول وكذا مسند احمد يكون من جملة هذه
حال الامام احمد جعله اصلاً يفرق به الصحيح والشقم قال ما ليس فيه فلا يقبله **البيعة** الثالثة معاين وجام وصنفها
صنفت قبل الفخاري وسلم وفي زمانهما وبعد ما حابت بين الصحيح والحسن والغيف والمرف ووالشاذ والشوك
والخطأ والضوابط والقلوب ولم تستقر في العلماء ذلك الاشتهر وان زرال عندها الاسم الشكاره المطرفة
ولم يذوقها ابداً فرقها كثيرة اول وان تفخر عن صحتها وسفرها المحدثون كثير حفص ومن ماله يجد لغوري

باب

واعرض عن علوم دينه الدينه

يُؤخذ منها أحاديث ولا شفاعة لجميعها ولا استناداً منها
نوع تلقى من المتأخرین وان سمعت الحق فطواليف البدين من الرأفة والمحنة وغير حرم تيكون باعی غلام
أن يلخصوا منصوصاً ما هي صحيحة في معاشر العلامة بالحديث والله أعلم قال الفاضل الملا الحمد لله ربنا
في الحث على الاعتناء بالعلوم الشرعية والاهتمام بما صدر من المنشورة البشارة ذم من شغل بالمعقولات الفلسفية
القارئي سمعها اندفع لما رأيت جماعة من المفاسد جمعوا الأحاديث المشهورة على الاستئناس وبينوا الصريح

أحاديث الموضوع عما كُتِبَ على القاريء حرم الله الباري
ونهادى إلى فخر ابن حجر إنما لا يُعرف
بند على البُشْرِيَّةِ الرَّسُولِيَّةِ
فإن كان وارداً في محتاج إلى تأويل
من العدد والنوعين من بستانه صوراً مصنف تصرفاً عليه
انته فخر وابن حجر في المذهب
البيهقي عليه ووزير عز وجل
أن يلخصوا منصوصاً ما هي صحيحة في معاشر العلامة بالحديث والله أعلم قال الفاضل الملا

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

فِي قُولِ عَبَادِ اللَّهِ الْبَارِي عَلَى بْنِ سُلَطَانِ اللَّهِ أَسْنَتِ الْأَسْنَسِ
الْجَوْبَرِ وَغَيْرِهِ
فِي الْحَثِ عَلَى الْاعْتَنَاءِ بِالْعِلُومِ الْشَّرِعِيَّةِ وَالْهَمْتَامِ بِمَا صُدِرَ مِنَ الْمَشْكُورَةِ الْبَشَارَةِ ذَمٌ مِنْ شُغْلِ الْمَعْقُولَاتِ الْفَلَسُوفِيَّةِ

وَالْفَضْلِ وَالْمَوْضِعِ عَلَى الْطَّرِيقِ الْحَسَنَةِ سُنْنَةِ الْبَالِ الْفَاتِرِ لِلْإِقْتَصَارِ تِلْكَ الرِّفَاتِ لِلْإِقْتَصَارِ عَلَى مَا يُقْبَلُ

أي أعلماء الصنف طالبِيَّاً وَرَسَالَ بِفَضْلِ اللَّهِ عَنْكُمْ بِلَاءَكُمْ رَجُوتُمْ بِعِلْمِ الْقُلُولِ فَوْزِنِ سَعَادَةٍ وَخَوشَ
نَيْهِ إِنَّكُمْ لَا أَصْلَلُ إِلَيْكُمْ أَمْسِوْعَ لِيَكُونَ بِسَا لِفَيْضِهِ عَلَى أَحَدِ مَصْنُوعٍ فَإِنَّ الْأَهَادِيثَ إِنَّهَا تَبَثُّ
عَلَيْكُمْ إِنْ يَنْبَثِبْ رِجَاءَكُمْ كَالْقَائِيفِ الْأَيْرَصِدَةِ كَمَا فِي اسْنَادِ ابْنِ سِيَاشَفَاءِكُمْ كَمَا طَلَقَ شَمَرْ
وَلَا عَذَنْمَا هَا الْخَلْفَوْفَافِ أَمْ مَوْضِعَ دِيْغَرَهُ تَرَكَتْ ذَكْرَ لِأَحْمَانَ إِنَّ كَوْنَ الْحَدِيثِ مَوْضِعَ عَامِنْ طَرِيقِ صَيْحَاهُ
الْهَدِيِّ مِنْ مَطَالِمِ نَاوِرِ قَهَادِيَّوْرَكِمْ كَاصِيَّاً كُمْ كَالْمَانِ شَرَحَ الصَّدِرِ الْمَصْدِرِ شَارِهَّا يَلِ إِنْ زَادَ مَسْنَفِي
صَدَاعَكُمْ بِإِنْزَاغَتْ لِأَصْنَوْعِيَّهَا الْأَذَابِتْ وَلِظَلْمِ مَنْصَعَكَالْلَّيَالِيِّ دَكَاعَكُمْ وَسَلَكَمْ مَمَا يَفِيدُ مَسْفَلَاهِيَّسِ بِهِ نَحْوِ الْمَلِ
أَرْتَقَاهُكُمْ فَمَا عَلِمْكُمْ بِوْمِ الْمَعَادِ بِنَافِيَّا وَلَيْتَ مَا ذَكَرَكُمْ جَرَاءَكُمْ أَخْذَتْمِ عَلَمَ الْكَفَرِ شَرَعَ كَانَمَا فَلَاسِفَةِ الْيَوْمِ
حَمَّ ابْنَاءَكُمْ مَرْضَتْمِ فَزَدَتْمِ عَلَهُ فَوْقَ عَلَهُ بِنَادِيَّا وَدَابَ عَلَمَ الشَّرَعِ فَهَبُورَوَأَكُمْ صَحَاحَ صَبَثِ الْمَصْطَنِيِّ وَعَسَانَ شَفَاءَ
عَجَيبَ فَلَيْزَلَ مَنْ دَأَكُمْ تَمَتَّ بِالْمَنِيرِ وَالْعَافِيَّةِ وَالْمَهْدَلَةِ عَلَى ذَكَرِ الْصَّلْوَفِ وَالْسَّلَامِ الْوَضِعِيَّاتِ الْكَذَبِ وَقَوْلَنَامِ يَصِحُّ ابْيَاتِ الْعَدْرِ وَأَنْمَا هُوَ جَارِ عَنْ دَعْمِ الْبَوْتِ وَاللهِ أَسْلَهُ

علي مسلم وأبيه وأصحابه جميعين

لِيَوْمِ الْحُطْرِيِّ الْقَرْطَاسِ وَهَرَرِا وَكَابِكَهُرِهِمِكِمِ فِي التَّرَابِ

الْمَوْفِينَ عَلَى كَلَامِ الْمَحْقِيقِ حُمَّوْلَهَايِّيِّي إِلَى سَوَا الْمَهْرِقِ حَرَرِهِ حَدِيثِ آخْرَ الْجَبَّابِ إِلَيْهِ لِيِّي

مَجْدِيَّهِتْ قَلَمِ الْرَّيْسِ حَدِيثِ آيَةِ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ حِرْمَنِ حُمَّدَ وَاللهِ قَالَ الْمَعْقِلَانِ مَا قَدْ عَلِمَهُ لِلْإِبْنَاءِ

قَادَهُ وَالْفَقَهَاءِ سَادَهُ وَمَجَالِسَهُمْ بَارَادَهُ مَوْضِعَهُ عَلَى مَاقِي الْحَادِهِ حَدِيثِ إِنَّ الْفَلَلَا إِنْ يَصُحُّ كِتَابَهُ قَالَ السَّجَارِيِّ

وَلَا يُعْرِفُهُ اتْقَوْلَهُرَدَهُ فَانْقَلَ خَالِمَ الْبَلَدِرِ دَأَهُ قَالَ السَّجَارِيِّ لَا يُعْرِفُهُ حَدِيثِ اتْقَوْلَهُرَدَهُ لِعَاهَاتِ

قَالَ السَّجَارِيِّ لَا يُعْرِفُهُ اجْتَمَاعَ الْحَضَرِ وَالْيَاسِ عَلِيَّصِ الْسَّارِيِّ كُلَّ عَامٍ فِي الْمَوْسِعِ قَالَ الْمَعْقِلَانِ لِلْإِبْنَاءِ

شَيْئَ اخْفَوَالْمَنَانِ وَاعْلَمَوَالْمَنَاجِ قَالَ السَّجَارِيِّ لَا أَصْلَلَلَادُلِ اجْتَمَاعَوَفِعَوَالْيَدِكِم

001 110 . 111 00 " 111 110 .

END